

في الحقيقة وبالعكس الحجة الظاهرة العكس المسنوي وهو عبارة عن جعل
الجزء الأول من القضية ثانياً والثالث الأول مع بقاء الصدق والكيفية واما
السؤال الثاني كان عليه ضيق منها وهي قناتان والوجود يتان والممكن
والمطلقة العامة لا تتعكس لا امتناع العكس اخضها وهو قنيت له
لصدق قولنا بالضرورة لا يتيم من الترخيف فت الترخيف لا دائماً ولذب
بعض المخصص ليس في الامكان العام انه هو مع الجهات لان كل مخصص
فخر بالضرورة واما الممكن لا يخلو لان لا يتم الا في الاخر ضرورة
واما الضرورية والدائمة المطلقتان فتعكسان دائماً كقنيت لانه اذا صدق
بالضرورة او دائماً لا يتيم من ج ب فدائماً لا يتيم من ج ب والاضيق
بالاطلاق العام وهو مع الاصل يتيم بعض ب ليس ب بالضرورة
في الضرورية وداً دائماً لا يتيم في الدائمة وهو محال واما المترسطة والعرفية
العامتان فتعكسان عرفت عامة كقنيت لانه اذا صدق بالضرورة او
دائماً لا يتيم من ج ب مادام ج دائماً لا يتيم من ج ب مادام ب والا
فتعكس ج حين هوب وهو مع الاصل يتيم بعض ب ليس ب حين
هوب وهو محال واما المترسطة والعرفية فتعكسان عرفت
عامة لادامة في البعض اما العرفية العامة فكونها لارئة للماثين و
واما لادوام فقله لو كذبت بعض ج ب بالاطلاق العامة لصدق
لا يتيم من ج ب دائماً فتعكس لا يتيم من ج ب دائماً قد كان كل ج ب
بالفعل هذا خلف فان كانت جزئية فالمترسطة والعرفية الحاصتان
تعكسان عرفت خاصة لانه اذا صدق بالضرورة او دائماً بعض ج ليس
مادام ج لادائماً وجب ان يصدق بعض ب ليس ب مادام ب لادائماً
لاناً فترتبات الموضوع وهو ج دفع بالالفعل ووب ايضا لادوام
عليه الباء عنده وليس ج مادام ب والا لكان حين هوب وبعين

هوج

هوج وقد كان ليس ب مادام ج هذا خلف واذا صدق الباء والمجيم عليه
ويتا في صدق بعض ب ليس ب مادام ب لادائماً وهو المطلوب اما الباق
فلا تتعكس لانه يصدق بالضرورة بعض الجوان ليس بانياً وبالضرورة
بعض المترسطة فت الترخيف لادائماً مع كذب عكسها بالامكان
العام لكن الضرورية اخضها بالمساطر والوقفة اخضها بالباقي
وحتى تم تعكسها لم يتعكس في منها ما عرفت ان العكس العام مستلزم لا
لنكاس الخاص اما موجبه كقنيت كانت ايجابية ولا يتعكس كقنيت لاحتمال
هون الخيال اعم من الموضوع واما في الجزئية الضرورية والدائمة والعامتان
فتعكس جزئية مطلقة لانه اذا صدق كل ج ب باحد ما جهات الاربع
المذكورة في بعض ج حين هوب والافلا تتيم من ج ب مادام ب وهو
مع الاصل يتيم لا يتيم من ج ب دائماً بالضرورة والدائمة وما دام ج ب
الحاصتين وهو محال واما الخاصتان فتعكسان حينية مطلقة معينة
بالادوام اما حينية المطلقة فتكونها لازمة لعايتها واما قيد لادوام
في الاصل كقنيت لانه لو كذب بعض ب ليس ب بالفعل لصدق كل ج ب
دائماً ونقضه المطرئة الاول من الاصل وهو قولنا بالضرورة وداً دائماً
كل ج ب مادام ج ب يتيم كلاب ه اما ونقضه الخبير: الخبير ايضا وهو
قولنا لا يتيم من ج ب باطلاق العام يتيم لا يتيم ب بالاطلاق العام
فيلزم اجتماع المقضيين وهو محال واطمة الجزئية فتعكس الموضوع وهو ج ب
بالفعل والامكان ج دائماً وب دائماً والمزم واما الوقتان والوجوديان
والمطلقة العامة فتعكس مطلقة عامة لانه اذا صدق كل ج ب
باحد ما جهات التحليل كقنيت لانه اذا صدق بعض ج ليس ب بالاطلاق العام والا
فلا يتيم من ج ب دائماً وهو محال وان شئت عكس يقضي العكس
في الموجبات لصدق يقضي الاصل او اخض منه واما المتكافآت

King Saud University
جامعة الملك سعود
كلية التربية
الرياض

هذا الذي هو
تفسير الاصل
بالادوام ج